



جمعية التنمية والتطوير بمحافظة الدوادمي
Development and Advancement Association At Dawadmi

تقرير ورشة عمل مكافحة جرائم غسل الأموال وتمويل الإرهاب في القطاع الغير ربحي



جمعية التنمية والتطوير بمحافظة الدوادمي
Development and Advancement Association At Dawadmi



مكافحة جرائم غسل الأموال وتمويل الإرهاب في القطاع الغير ربحي			عنوان البرنامج التدريبي :
الأربعاء 2024/05/27م	اليوم والتاريخ :	عبر الزووم (عن بعد)	مكان الانعقاد :
مركز تمكين للبحوث والدراسات			الجهة المنظمة :
أحمد نملان الظفيري			اسم المدرب :
أعضاء مجلس الإدارة والمدير التنفيذي			الحضور
1 – أهداف ومحاور الورشة:			
- الهدف من الدليل نحو حوكمة فعالة في القطاع الغير ربحي. - معرفة مؤشرات غسل الأموال وتمويل الإرهاب . - معرفة إجراءات الإبلاغ عن عمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب. - كيفية تعامل المنظمة مع ملف مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب .			
2 – المحاور والموضوعات الرئيسية التي تمت مناقشتها:			
- كيف تتعامل الجمعية مع ملف مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب . - إجراءات حوكمة العمليات المالية للجمعيات . - العلاقة بين عمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب . - المواد ذات العلاقة بغسل الأموال وتمويل الإرهاب في النظام الأساسي للجمعيات . - إجراءات حوكمة العمليات المالية في الجمعيات. - مؤشرات عمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب. - طرق الوقاية من عمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب . - إجراءات الإبلاغ عن عمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب .			
3 – التوصيات:			
- إقامة ورشة عمل لتحديد مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب. - اعداد قائمة بالمؤشرات التي تدل على عمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب. - إقامة برنامج توعوي عن مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب .			



مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب في المنظمات غير الربحية

غسل
الأموال
وتمويل
الإرهاب

تمثل جرائم غسل الأموال وتمويل الإرهاب أحد أهم الجرائم التي تواجه المجتمع الدولي والحكومات، نظراً لآثارها السلبية المباشرة على النظام المالي والاقتصادي.

الهدف
من
الدليل

توعية العاملين في المنظمات غير الربحية بمخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

أولاً: غسل الأموال

لغة

غسل في القواميس العربية هو إزالة الوسخ عن الشيء أو التطهر من الذنب .

اصطلاحاً

عملية تحويل الأموال أو نقلها أو إجراء أي عملية عليها مع علمه بأنها من متحصلات جريمة، لأجل إخفاء المصدر غير المشروع لتلك الأموال أو تمويهه، أو لأجل مساعدة أي شخص متورط في ارتكاب الجريمة الأصلية التي تحصلتمنها تلك الأموال للأفلات من عواقب ارتكابها.



مصادر الأموال في عمليات غسل الأموال

إن عملية غسل الأموال هي عملية لاحقة لعملية اكتساب المال من عمليات غير مشروعة من الأنشطة الإجرامية لمحاولة إضفاء الشرعية على هذا المال.



مراحل عمليات غسل الأموال



- ✓ إيداع النقود في أحد أو بعض المصارف أو في إحدى المؤسسات المالية غير المصرفية.
- ✓ تحويل العقود إلى أصول أخرى (عقارات، ذهب، ومجوهرات).
- ✓ استبدال هذه النقود بعملات أجنبية تمهيداً لتهريبها إلى الخارج.
- ✓ إقامة أنشطة تجارية مشروعة مع الإيداع بضخامة عوائدها، بحيث تصلح تلك العوائد لتكون مصدراً وهمياً للأموال المغسولة.

إدخال الأموال غير المشروعة في النظام المالي:
ويتم من خلال هذا الإدخال التخلص من كميات كبيرة من النقود السائلة الناجمة عن الجريمة الأصلية وذلك لإبعاد الشبهات عنها وعن مرتكبيها من خلال عدد من الأساليب، مثل:

مرحلة الإيداع



مرحلة الدمج أو الخلط

ضخ الأموال بعد تمويله مصدرها أو انقطاع صلتها تماماً بمنشئها الإجرامي.

الاستثمار في مشروعات تجارية وصفقات مالية تدر أرباحاً جديدة وكأنها نظيفة المظهر (كعقارات أو شركات تجارية).

مرحلة التغطية أو الإخفاء

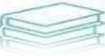
محاولة إخفاء علاقة الأموال بمصدرها.

الإيهام بأن المال متأتي من مصادر مشروعة.

استخدام عمليات تجارية ومالية متداخلة ومشاركة وبالغة التعقيد.

القيام بعمل عقود تجارية داخلية وخارجية واتفاقيات قانونية معقدة مع أطراف متعددة.

إعاقة جهات التحقيق وإنفاذ القانون من تتبع ومعرفة مصادر هذه الأموال.



ثانياً: تمويل الإرهاب

يعني الازعاج والإخافة.

بأنه الأفعال العنيفة التي تهدف الى خلق أجواء من الخوف، ويكون موجهاً ضد أتباع دينية وأخرى سياسية، أو هدف أيديولوجي، وفيه استهداف متعمد أو تجاهل سلامة المدنيين.

لغة

اصطلاحاً

الإرهاب

كل فعل يتضمن جمع أموال أو تقديمها، أو أخذها، أو تخصيصها، أو تحويلها أو عائداتها كلياً أو جزئياً لأي نشاط إرهابي فردي أو جماعي منظم أو غير منظم في الداخل أو الخارج، سواء أكان بشكل مباشر أو غير مباشر من مصدر مشروع أو غير مشروع.

تمويل الإرهاب

العلاقة بين عمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب

هناك صلة وثيقة بين الإرهاب الدولي وعمليات غسل الأموال حسب قرار مجلس الأمن رقم ١٣٧٣ تاريخ ٢٨ سبتمبر ٢٠٠١ حيث تساهم الأموال المبيضة الناتجة عن تجارة المخدرات في تمويل المنظمات والعمليات الإرهابية في العديد من دول العالم.

لماذا الجمعيات قد تكون عرضة لاستغلال الجماعات الإرهابية وغاسلي الأموال؟

لا يتطلب تأسيس الجمعيات والمؤسسات الأهلية في بعض الدول الكثير من الإجراءات الرسمية.

بناء على الشكل القانوني للمنظمة والدولة المنشأة فيها قد لا تخضع الجمعيات أو المؤسسات الأهلية إلى شيء من الرقابة الحكومية.

تحتل بعض الجمعيات والمؤسسات بتواجد عالمي يمنحها إطار عمل لإجراء عمليات على الصعيدين المحلي والدولي ومعاملات مالية عادة ما تتم داخل تلك المناطق الأكثر عرضة للنشاط الإرهابي أو القرب منه.

لأن هذه الجمعيات والمؤسسات تحتل بصفة الناس ولديها مصادر كبيرة وكثيرة لجني المال.

ثالثاً: المواد ذات العلاقة بغسل الأموال وتمويل الإرهاب في النظام الأساسي للجمعيات والمؤسسات الأهلية

أشارت المادة التاسعة إلى أن اللائحة الأساسية يجب أن تشمل الأحكام الأساسية المتعلقة بالمنظمة، وخصصت ما يلي:

1- تحديد موارد المنظمة وكيفية التصرف فيها.

2- توضيح أساليب الرقابة المالية وتحديداتها.

3- توضيح الأحكام المتعلقة بأجهزة المنظمة ومهام واختصاصات كل منها، وكيفية اختيار العاملين فيها، وكيفية إنهاء خدماتهم.

4- توضيح القواعد المتبعة عند حل المنظمة حلاً اختيارياً، وإجراءات التصفية والجهة التي تؤول إليها أموالها.

حصرت المادة الثانية عشرة الموارد المالية للجمعيات في الأوجه التالية



نصت المادة الحادية والعشرون على عدة إجراءات تحكم العمليات المالية للجمعيات منها

- 01 أن تحتفظ في مقرها بالوثائق والمكتبات والسجلات الخاصة بها، وفق ما تتضمنه اللائحة من أحكام.
- 02 أن تقيّد في سجل خاص اسم كل عضو من أعضاء المنظمة، وبياناته، وعنوانه، وتاريخ انضمامه إلى المنظمة، وما يسدّد من رسوم العضوية (إن وجدت) وكل تغيير يطرأ على هذه البيانات.
- 03 أن تدون حساباتها في سجلات تبين على وجه التفصيل الإيرادات والمصروفات.
- 04 أن تعاقد مع محاسب قانوني مرخص له لمراجعة حساباتها.
- 05 أن تودع أموالها النقدية باسمها لدى أحد البنوك في المملكة، وألا تصرف هذه الأموال في غير ما خصصت له وألا يصرف منها إلا بتوقيع اثنين من المسؤولين في المنظمة يقوضهما بذلك مجلس الإدارة، وتحدد اللائحة الأساسية هذين المسؤولين.



نصت المادة الحادية والعشرون على عدة إجراءات تحكم العمليات المالية للجمعيات منها

- 01 أن تعرض المنظمة في مقرها أو على موقعها الإلكتروني القوائم المالية المدققة قبل أسبوع - على الأقل - من موعد انعقاد المنظمة العمومية.
- 02 أن تصدر بطاقة عضوية لكل عضو من أعضائها.
- 03 ألا تستثمر أموالها في مضاربات مالية.
- 04 أن تلتزم بأحكام الشريعة الإسلامية والنظام العام والأداب العامة، وأحكام النظام واللائحة وغيرهما من الأنظمة واللوائح، وكل ما يحافظ على الوحدة الوطنية.
- 05 ألا تصرف فيما تتلقاه من زكوات إلا بما يتفق مع أحكام الشريعة الإسلامية.
- 06 ألا تتلقى إعانات من خارج المملكة إلا بعد موافقة الوزارة وفقاً للضوابط التي تحددها اللائحة.

رابعاً: مؤشرات عمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب

قائمة من المؤشرات التي تدل على الاشتباه بعمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب

- 01 تردد المتبرع في تقديم المعلومات أو تقديم معلومات مغلوطة أو مضللة.
- 02 كثرة الأسئلة والاهتمام المتزايد بمتطلبات الالتزام بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.
- 03 الاشتباه في تورط المتبرع في عمل إرهابي أو ذو صلة بجهة إرهابية أو جماعات إرهابية.
- 04 الاشتباه في أن المتبرع يعمل كواجهة لجهة إرهابية.
- 05 استخدام آليات غير نظامية في نقل الأموال وتحويلها.
- 06 استخدام حسابات غير الحسابات الرسمية للجمعية الأهلية في استقبال التبرعات أو منح المساعدات.
- 07 تمويل أنشطة غير الأنشطة المصرح بها في قائمة أنشطة المنظمة.
- 08 ضعف الحوكمة والالتزام بالإجراءات المالية والإدارية.
- 09 هيكلة العمليات المالية بشكل يؤدي إلى صعوبة متابعتها والتأكد من سلامتها.
- 10 عدم انتظام الحسابات الختامية والتقارير الرقابية التي تعدها المنظمة، وجود تناقضات في الحسابات.

رابعاً: مؤشرات عمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب

11	محاولة المتبرع الحصول على تفويض من المنظمة الأهلية للقيام بعملية التوزيع لتبرعاته التي قد تكون مغرية لبعض الجمعيات
12	عدم الإفصاح عن بعض الأنشطة والأعضاء في المنظمة.
13	عجز المنظمة عن تقديم معلومات كافية ومقنعة عن أين تنتهي أموالها.
14	وجود معلومات عن ارتباط أعضاء في المنظمة بمنظمات إرهابية.
15	إنفاق المنظمة لا يتناسب مع حجم المشاريع.
16	فشل المنظمة في توضيح مصادر مواردها.
17	تفادي الوفاء بالمتطلبات القانونية المطلوبة منها.

رابعاً: مؤشرات عمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب

18	شبكة معقدة للدفع بدون ضرورة.
19	تقديم عربون نقدي كبير للجمعية لإنشاء مشروع ماء ثم يطلب الانسحاب من وتحويل أمواله من حساب المنظمة إلى حسابات خارج المملكة أو عدة حسابات
20	علم المنظمة أن الأموال أو الممتلكات إيراد من مصادر غير مشروعة.
21	عدم تناسب قيمة أو تكرار التبرعات والعمليات مع المعلومات المتوفرة عن النشاط ونشاطه ودخله ونمط حياته وسلوكه.
22	ظهور علامات البذخ والرفاهية على المتبرع وعائلته بشكل مبالغ فيه وبما لا يتناسب وضعه الاقتصادي (خاصة إذا كان بشكل مفاجئ).
23	تكرار فقدان المستندات والسجلات.
24	اختلاط أموال المنظمة بأموال شخصية.

رابعاً: مؤشرات عمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب

25	إخفاء بعض كشوف الحسابات البنكية المخصصة لبعض البرامج والأنشطة.
26	تحويل المنظمة لمبالغ مالية لجهات ليس لها علاقة بالأنشطة والبرامج المعلنة.
27	استلام المنظمة من أموال يظن أنها تدعم الأنشطة الإرهابية.
28	مشاركة المنظمة بعض ممتلكاتها مع جهات يعتقد أنها تدعم الأنشطة الإرهابية أو لها نشاط مشروع.
29	قيام ممثلي المنظمة بالسفر بشكل متكرر إلى مناطق يعرف بوجود الجهات الإرهابية فيها.
30	انتحال هوية المنظمة في جمع التبرعات.
31	استلام مبالغ نقدية كبيرة كتبرعات نقدية.

يجب أن تعد المنظمة دليل مؤشرات يتناسب مع طبيعة عملها وحجمها.



خامساً: طرق الوقاية من عمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب



سادساً: إجراءات الإبلاغ عن عمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب



يجب أن تعد المنظمة دليل إجراءات للتعامل مع حالات الاشتباه وآلية الإبلاغ عنها

كيف تتعامل المنظمة مع ملف مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب؟



تمكين

مركز تمكين للدراسات والبحوث
Tamkeen Center for Studies and Research

شهادة حضور

يشهد مركز تمكين للبحوث والدراسات

بأن المتدرب / مشاري عبدالمحسن عبدالله الرومي رقم الهوية /

قد حضر ورشة عمل

(مكافحة جرائم غسل الأموال وتمويل الإرهاب فى القطاع غير الربحي)

وذلك يوم الإثنين ٢٧ مايو ٢٠٢٤ م الموافق ٢٠ ذو القعدة ١٤٤٥ هـ

المدرّب

أحمد النملان



تمكين

مركز تمكين للدراسات والبحوث
Tamkeen Center for Studies and Research

شهادة حضور

يشهد مركز تمكين للبحوث والدراسات

بأن المتدرب / محمد ناهض عبد الرحمن القويّز رقم الهوية /

قد حضر ورشة عمل

(مكافحة جرائم غسل الأموال وتمويل الإرهاب فى القطاع غير الربحي)

وذلك يوم الإثنين ٢٧ مايو ٢٠٢٤ م الموافق ٢٠ ذو القعدة ١٤٤٥ هـ

المدرّب

أحمد النملان



تمكين

مركز تمكين للدراسات والبحوث
Tamkeen Center for Studies and Research

نشأة دولة حضرة

يشهد مركز تمكين للبحوث والدراسات

بأن المتدربة / رفعة بنت عبدالله السبيل رقم الهوية /

قد حضرت ورشة عمل

(مكافحة جرائم غسل الأموال وتمويل الإرهاب فى القطاع غير الربحي)

وذلك يوم الإثنين ٢٧ مايو ٢٠٢٤ م الموافق ٢٠ ذو القعدة ١٤٤٥ هـ

المدرّب

أحمد النمّان



تمكين

مركز تمكين للدراسات والبحوث
Tamkeen Center for Studies and Research

نشأة دولة حضرة

يشهد مركز تمكين للبحوث والدراسات

بأن المتدرب / فهد بن حسن بن عيسى جباري رقم الهوية /

قد حضر ورشة عمل

(مكافحة جرائم غسل الأموال وتمويل الإرهاب فى القطاع غير الربحي)

وذلك يوم الإثنين ٢٧ مايو ٢٠٢٤ م الموافق ٢٠ ذو القعدة ١٤٤٥ هـ

المدرّب

أحمد النمّان

